

باسم شاهد السمو أمير دولة الكويت
الشيخ نواف الأحمد الصباح
لحكومة الكلية / محكمة الجنونية
الدائرة / جنح ١٥



بالجلسة المنعقدة علنا بالمحكمة الكلية في يوم ٢٠٢١/٧/٢٧

القاضي	برئاسة السيد الاستاذ : مشاري ثامر الجدعى
ممثل الادعاء	حضور الاستاذ : ناصر بدبد الخفينة
امين سر الجلسه	حضور السيد : علي الملحوم «صدر الحكم الآتي»

في القضية رقم / ٢٠١٩ جنح ٢٠١٩ خدمة وطنية عسكرية
المحامي مسفر عايف
mesferlaw.com



الادعاء العام

ضد /

الرفوعة من /

في القضية رقم /

«الأسباب»

بعد سماع المرافعة ومطالعة الأوراق ...

حيث أن المعارضة أقيمت في الميعاد القانوني واستوفت أوضاعها المقررة في القانون
ومن ثم فهي مقبولة شكلا.

وحيث أن الحكم المعارض فيه سبق وأن أحاط به الحكم الصادر بجلسة ٢٠٢٠/٢/١٨
والمحكمة تحيل إليه منعاً للتكرار .

وحيث أن المتهم المعارض مثل بجلاسة اليوم بمحام عنه والحاصل قدم مذكرة دفاع
وحافظة مستندات طالعهما المحكمة والمط بهما .

ولما كان من المقرر أنه يكفي في المحاكمات الجزائية أن تتشكل محكمة الموضوع في
صحته إسناد التهمة إلى المتهم لكي تقضي به بالبراءة متى دخلها الشك في صحة
عناصر الإثبات .

(تمييز الطعن رقم ٩٦/١٩٣ جزائي جلسة ٤/٢٨ ١٩٩٧)

ولما كان ذلك وكان المتهم قدم صورة ضوئية صادرة من الهيئة العامة للتعليم التطبيقي
تفيد استمرارته في الدارسة وقدم صورة ضوئية من شهادة صادرة من رئيس هيئة الخدمة
الوطنية بوزارة الدفاع تفيد موافقة على التأجيل التحاق المتهم بالخدمة الوطنية العسكرية .
الأمر الذي تتشكل معه المحكمة في صحة إسناد الاتهام إلى المتهم وتقضي ببراءته
عملأ بنص المادة ١٩٧ من قانون الإجراءات الجزائية على نحو ما سيرد في المنطوق .

فلهذه الأسباب

حكمت المحكمة : بقبول المعارضة شكلا وفي الموضوع بإلغاء الحكم المعارض فيه
وببراءة المتهم مما اسند إليه.

رئيس الدائرة

امين سر الجلسه